وان كان معنى الصلاة الرحمة ولكن خص بهذا اللفظ تعظيما
له فلا يعدل عنه الى غيره وان صح المعنى كما خص سبحانه وتعالى
بقوله عز وجل فلا يقال لمحمد صلى الله عليه وسلم وان كان
عزيزا جليلا واخرج ابو العباس محمد بن اسحاق السراج
عن ابي هريرة انهم اي جماعة من الصحابة قالوا يا رسول
الله كيف نصلي عليك اي كيف اللفظ الذي يليق ان نصلي
به عليك لا انا لا نعلمه ولذا عبر بكيف التي يسأل بها عن
الصفة وفي الترمذي وغيره عن كعب بن عجرة لما نزلت ان
الله وملائكته الآية قلنا يا رسول الله قد علمنا
السلام فكيف الصلاة فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى
ال محمد كما صليت وباركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم
البركة هنا الزيادة من الخير والكرامة وقيل هي بمعنى
التطهير والتزكية وقيل تكثير الثواب وقيل
ثبات ذلك ودوامه انك حميد فعيل من الحمد بمعنى
محمود وهو من حمد ذاته وصفاته او المستحق لذلك
او بمعنى حامد اي يحمد افعال عباده حول للمبالغة
وذلك مناسب لزيادة الافضال واعطاء المراد من الامور
العظام مجيد بمعنى ماجد من المجد وهو الشرف وفي حديث
بريدة بالموحدة عند الاسلمي رفعه اللهم اجعل
صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى ال محمد كما
جعلتها على ابراهيم وعلى ال ابراهيم فصرح بقوله
ورحمتك ووقع في حديث ابن مسعود عند ابي داود
وابن ماجه على محمد النبي الامي وفي حديث ابي سعيد
على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم
ولم يذكر ال محمد ولا ال ابراهيم فتقصير من بعض رواته
وعند ابي داود من حديث ابي هريرة اللهم صل على
محمد النبي وازواجه امهات المؤمنين وذريته واهل
بيته عطف عام على خاص ووقع في اخر حديث ابن مسعود
في العالمين انك حميد مجيد قال النووي في شرح المهذب
ينبغي ان يجمع المصلي في دعائه ما في الاحاديث الصحيحة
فيقول اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى ال محمد

وازواجه

وازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم
ويقول وبارك مثله ويزيد في اخره في العالمين وقال في الاذكار مثله
وزاد عبدك ورسولك بعد قوله محمد في صل ولم يزدها في حديث
ابي سعيد ولم يزدها في وبارك وقال النووي في التحقيق
والفتاوى مثله الا انه اسقط النبي الامي في وفي بما في
حديث ابن مسعود وقد تعقبه الاسنوي فقال لم
يستوعب ما ثبت في الاحاديث مع اختلاف كلامه بل
يأتي بكل حديث على ما جاء لا انه يجمع وقال الاذرعي لم
يسبق النووي الى ما قاله من الجمع والذي يظهر ان الافضل
لمن تشهد ان يأتي باكمل الروايات ويقول كل ما ثبت هذا
مرة وهذا مرة واما التلفيق فانه يستلزم احداث
صفة في التشهد لم ترد مجموعة في حديث واحد وسبقه
الى معنى ذلك المنتقد ابن القيم وهو تعقيب جيد وقال
النووي في حديث الذكر دبر الصلوات يكبر ثلاثا وثلاثين
ويختم المائة بلا اله الا الله الخ وفي رواية يكبر اربعا وثلاثين
ينبغي ان يجمع بين الروايتين بان يكبر اربعا وثلاثين
ويقول معها لا اله الا الله الخ والذي يظهر ان الاظهر
ان يختم مرة بزيادة تكبيرة ومرة بزيادة لا اله الا الله على
وفق ما وردت به الاحاديث لا ان يلفق لان صفة
لم ترد وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ في اخر الصلاة
بعد التشهد ففي مسلم عن ابي هريرة اذا تشهد احدكم فليذكر
نحوه وفي رواية عنده اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير فليذكره
قال الحافظ فتكون هذه الاستعاذة سابقة على غيرها من
الادعية وما ورد ان المصلي يتخير في الدعاء ما شاء يكون بعد
هذه الاستعاذة سابقة على غيرها من الادعية وما ورد
ان المصلي يتخير في الدعاء ما شاء يكون بعد هذه الاستعاذة وقبل السلام
اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر فيه رد على من انكره واعوذ
بك من فتنة المسيح الدجال بفتح الميم وخفة المهملة مكسورة
فتحتية فحاء مهملة وصحف من اعجمها يطلق على عيسى
والدجال لكن اذا اريد به هذا قيد به والمشهور قال ابو داود
عيسى مخفف والدجال مثقل وقيل بالتشديد والتخفيف فيهما

Copyright © ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)